[154] يعلمنا السورة من القرآن، يقول: إذا هم أحدكم بالامر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي، ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به " (1). قال رضي ا عنه: وقال بعض المشايخ رحمهم ا: إنه لما صلى هذه الصلاة ودعا بهذا الدعاء، يقطع بعد ذلك كاغدة ست رقاع، يكتب في ثلاث منها (إفعل)، وفي ثلاث منها (لا تفعل)، ثم يخلط بعضها ببعض، ويجعلها في كمه (2)، ثم يخرج ثلاثا منها واحدا بعد أخرى، فإن وجد فيها كلها (إفعل) أقدم على ذلك الامر طيب القلب، وإن وجد في اثنتين منها (إفعل) وفي واحدة (لا تفعل) فلا بأس بالاقدام على ذلك الامر، لكنه دون الاول، وإن وجد في كلها (لا تفعل، لا تفعل) فليحذر عن الاقدام على ذلك الامر، وإن وجد في اثنتين منها (لا تفعل) فالحذر أولى، فللاكثر حكم الكل (3). قال رضي ا عنه: وهذا إنما يحتاج إليه في الامور الخفية التي هي

(1) روي الحديث في: صحيح البخاري 2: 70، سنن الترمذي 2: 345 / 480، سنن ابن ماجة 1: 440 / 1383، مسند أحمد 3: 344، سنن البيهقي 5: 249، كنز العمال 7: 813 / 21530، فتح الباري 11: 155، إرشاد الساري 2: 332، وأخرجه المجلسي في بحار الانوار 91: 227 / 4. (2) الكم، بالضم: ردن القميص. " النهاية - كمم - 4: 200 ". (3) أخرجه المجلسي في بحار الانوار 91: 288.